



Distr.  
GENERAL

CBD/SBI/3/7  
2 November 2020

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



### الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثالث

سيُحدد المكان والتاريخ في وقت لاحق

البند 7 من جدول الأعمال المؤقت\*

### تنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا

مذكرة من الأمانة التنفيذية

#### أولاً - مقدمة

1- في المقررين [23/13](#) و [24/14](#)، تناول مؤتمر الأطراف القضايا المتعلقة ببناء القدرات والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا. وطلب إلى الأمانة التنفيذية، من بين أمور أخرى، الشروع في عملية إعداد مشروع إطار استراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 يتوافق مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>1</sup> لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث وينظر فيه لاحقا مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

2- وطلب إلى الأمانة التنفيذية أيضا، في المقرر 24/14، مواصلة تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي (الفقرة 8) وإعداد مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي وتقديم هذه المقترحات لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعيهما قبل الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 9).

3- وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في توصيتها [6/23](#)، علما بمشاريع المقترحات بتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 الواردة في المرفق الأول لهذه التوصية، وطلبت الهيئة إلى الأمانة التنفيذية أن تواصل تطوير هذه المقترحات، مع مراعاة الآراء والتقييمات الواردة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة. ولدى القيام بذلك، طلب إلى الأمانة التنفيذية أيضا أن تقدم معلومات عن مزايا وعيوب وتكاليف الخيارات الثلاثة للترتيبات المؤسسية لتيسير وتعزيز التعاون التقني والعلمي، وأن تقدم تجميعا للترتيبات المؤسسية ذات الصلة وشبكات التعاون التقني والعلمي فيما يتعلق بموضوعات مختلفة.

\* CBD/SBI/3/1.

<sup>1</sup> انظر قرار الجمعية العامة [1/70](#) المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

4- وتقدم هذه الوثيقة نظرة عامة على الإجراءات المتخذة والوثائق المُعدة عملاً بالمقررين المذكورين أعلاه. ويقدم القسم ثانياً ملخصاً للتقرير النهائي الأولي عن تنفيذ خطة العمل القصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها،<sup>2</sup> ويقدم الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات من أجل دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (الوارد في المرفق الأول أدناه والمفصل في الوثيقة CBD/SBI/3/7/Add.1). ويقدم القسم ثالثاً تقريراً مرحلياً موجزاً بشأن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا،<sup>3</sup> ويقدم مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي (أُتيحت في الوثيقة CBD/SBI/3/7/Add.2) ومقترحات لعملية شاملة للاستعراض والتجديد. ويلقي القسم رباعاً الضوء على الروابط بين مختلف وسائل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (بما في ذلك تنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وإدارة المعارف والاتصال)، والظروف التمكينية، بالإضافة إلى آلية التخطيط والإبلاغ والاستعراض المحسنة. ويقدم القسم خامساً مشروع عناصر لمقرر بشأن تنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا.

## ثانياً - تنمية القدرات

### ألف - التقرير النهائي الأولي بشأن تنفيذ خطة العمل القصيرة الأجل (2017-2020)

5- اعتمد مؤتمر الأطراف، في مقرره 23/13، خطة عمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، وطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، بالتعاون مع الشركاء، بدعم وتيسير تنفيذ خطة العمل هذه.

6- وطلب مؤتمر الأطراف أيضاً في المقرر 23/13 إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، رهناً بتوافر الموارد، بالتكليف بإجراء تقييم مستقل لآثار ونتائج وفعالية خطة العمل القصيرة الأجل (2017-2020)، بما في ذلك توصيات لتحسين الخطة، لتقديمه إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لتتخذ قراراً بشأنها في اجتماعها الثالث. ومع ذلك، لم يتم تأمين الموارد المالية المطلوبة لإجراء هذا التقييم المستقل.

7- وفي الفترة من يناير/كانون الثاني 2017 إلى يونيو/حزيران 2020، قامت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، بالتعاون مع الشركاء، بتيسير تنفيذ العديد من أنشطة تنمية القدرات في خطة العمل القصيرة الأجل، بدعم رئيسي من حكومتي اليابان (من خلال الصندوق الياباني للتنوع البيولوجي) وجمهورية كوريا والاتحاد الأوروبي. وتضمنت الأطراف الأخرى التي قدمت دعماً مالياً بلجيكا، وكندا، والدانمرك، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، والنرويج، والسويد، وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. فعلى سبيل المثال:

(أ) نُظِم أكثر من 105 حلقات عمل مباشرة واجتماعات مائدة مستديرة بشأن موضوعات مختلفة، استفاد منها أكثر من 2800 مشارك؛

(ب) دعمت الأمانة ما يقرب من 90 مشروعاً تجريبياً وإيضاحياً من خلال الصندوق الياباني للتنوع البيولوجي، ومبادرة إصلاح النظام الإيكولوجي للغابات، ومبادرة الجسر البيولوجي، والمبادرة العالمية للتصنيف، ومبادرة حوار السلام والتنوع البيولوجي، ومبادرة بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية؛

(ج) وعُقدت 15 دورة على الإنترنت و17 حلقة دراسية إلكترونية، تم من خلالها تدريب أكثر من 4000 مشارك في مجالات مختلفة، بما في ذلك تمويل التنوع البيولوجي، والسياحة المستدامة، والحياة البرية والاستخدام المستدام للحفظ، والمناطق المحمية، والمعارف التقليدية، وتكنولوجيا الحمض النووي DNA، وحفظ البنور، وأداة الإبلاغ عبر الإنترنت للتقارير

<sup>2</sup> ترد النسخة الكاملة من التقرير في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/14.

<sup>3</sup> يرد التقرير المرحلي الكامل في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/18.

الوطنية السادسة، والكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، وتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، والتوعية العامة، والتنقيف والمشاركة، وتنفيذ بروتوكول ناغويا وغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

8- ويُتاح تقرير نهائي أولي مفصل بشأن المخرجات والنواتج الرئيسية لخطة العمل القصيرة الأجل في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/14. وتحدد هذه الوثيقة أيضا شركاء التنفيذ المعنيين ومصادر التمويل للأنشطة ذات الصلة. ويرد المزيد من التفاصيل عن بعض هذه الأنشطة في الإصدارات السابقة من نشرة إلكترونية ربع سنوية بعنوان *BioCAP*: تحديث تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي.<sup>4</sup>

9- واعتمدت الأمانة نهجا منتظما لمشاركة الشركاء لتعزيز التنفيذ المتكامل والمنسق لأنشطة تنمية القدرات. فعلى سبيل المثال، واصلت الأمانة عقد اجتماعات لفريق من منسقي تنمية القدرات في أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات الدولية ذات الصلة للمضي قدما في تنفيذ المقررين 23/13 و 24/14 والعناصر ذات الصلة من المقرر 24/13. وقام الفريق، من بين أمور أخرى، بتحديد المجالات التالية ذات الأولوية للتعاون: تعزيز قدرات نقاط الاتصال الوطنية في جمع وإدارة البيانات، وتصميم مشروعات التنوع البيولوجي وحشد الموارد، والتخطيط المكاني وتعميم المنظور الجنساني. وأعد الفريق مذكرة مفاهيمية لمبادرة مشتركة من أجل تعزيز تصميم مشروعات التنوع البيولوجي وحشد الموارد. وشارك الفريق أيضا في استعراض الأقران لمشروع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات.

10- وعلاوة على ذلك، أحرز تقدم في تنويع الطرائق والنهج لتقديم الدعم في مجال تنمية القدرات. فبالإضافة إلى حلقات العمل المباشرة، قامت الأمانة وشركاؤها بتوسيع نطاق استخدام التعلم الإلكتروني، ودعم مكتب المساعدة، والمشروعات الصغيرة، والحوارات الإقليمية وبعثات التعلم، وأنشطة تدريب المدربين، وتوفير مواد التعلم والمواد الإرشادية وتطوير أدوات الدعم (مثل أداة بيولاند للمواقع الشبكية لألية غرفة تبادل المعلومات الوطنية).<sup>5</sup> واعتمدت بعض أنشطة تنمية القدرات بنجاح نهج "التعلم المختلط" الذي يتضمن طريقتين أو أكثر من هذه الطرائق. وشهد التعلم الإلكتروني (بما في ذلك وحدات التعلم الإلكتروني الموجه ذاتيا، والدورات الإلكترونية المفتوحة الهائلة والحلقات الدراسية الإلكترونية) نموا مطردا كطريقة تقديم قادرة على توسيع سبل الوصول إلى محتوى التعلم الذي أعدته الأمانة والمنظمات الشريكة لمجموعة أوسع من المستخدمين في أجزاء مختلفة من العالم. ومع ذلك، أبلغت بعض البلدان النامية عن صعوبات في الوصول إلى الوحدات والدورات المقدمة من خلال منصة التعلم الإلكتروني للتنوع البيولوجي بسبب الاتصال المحدود بالإنترنت.

11- وتم تطبيق نهج تدريب المدربين في برامج مختلفة، بما في ذلك برنامج التدريب على المبادرة العالمية للتصنيف، ومبادرة المحيطات المستدامة، وبرنامج تدريب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وأتضح أن هذا النهج يعد نموذجا مفيدا لتوسيع نطاق تقديم التدريب، من خلال تدريب مجموعات المدربين الذي قاموا بدورهم بتدريب آخرين في مناطقهم.<sup>6</sup>

<sup>4</sup> تعرض قضايا تحديث تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي على الموقع الشبكي للاتفاقية على الرابط التالي: <https://www.cbd.int/cb/BioCAP/>.

<sup>5</sup> انظر المزيد من التفاصيل عن أداة بيولاند على الرابط التالي: <https://demo.chm-cbd.net/ar>.

<sup>6</sup> على سبيل المثال، منذ عام 2015، توفر المبادرة العالمية للتصنيف فرصا للتدريب على تقنيات الحمض النووي DNA المفيدة لإدارة التنوع البيولوجي التي تتطلب تحديدا سريعا لهوية الأنواع. وشارك المدربون، الذي تدرّبوا في المرحلة الأولى من تدريبات المبادرة العالمية للتصنيف، منذ ذلك الحين في تيسير التدريبات الإضافية، مما أدى إلى انتشار المهارات المكتسبة (انظر الوثيقة CBD/SBSTTA/23/INF/18).

12- ونما أيضا استخدام المشروعات التجريبية والإيضاحية الموجهة كنهج لتنمية القدرات. وعلى النحو المبين في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/14، دعمت الأمانة ما لا يقل عن 50 مشروعا تجريبيا استفاد منها بشكل مباشر أكثر من 40 بلدا.<sup>7</sup> وركزت المشروعات التجريبية على قضايا مختلفة، بما في ذلك استعادة النظم الإيكولوجية، والبيانات والمعلومات المكانية، والبيانات الاجتماعية والاقتصادية، وتعميم التنوع البيولوجي، وتعميم السلامة الأحيائية، ومساءلة النظم الإيكولوجية وتشفير الحمض النووي DNA، من بين قضايا أخرى. وساهمت هذه المشروعات في التعلم بالممارسة، وساعدت على تعزيز القدرات المؤسسية، وحسنت التعاون والتواصل على المستويين الوطني والإقليمي.

13- ووسعت الأمانة تقديم دعم مكتب المساعدة فيما يتعلق بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، والإبلاغ الوطني، ومبادرة الجسر البيولوجي وآليات غرفة تبادل المعلومات الوطنية. وقُدمت إلى الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين المشورة والرودد الفورية على أسئلة أو طلبات محددة للحصول على معلومات. ووفقا للتغقيات الواردة، وجد عدد من أصحاب المصلحة أن هذه الخدمة مفيدة للغاية.

14- وعلاوة على ذلك، قامت الأمانة، بالتعاون مع الشركاء، بتوسيع الجهود الرامية إلى تيسير إنشاء أو تعزيز شبكات الدعم الإقليمية والعالمية. ومن الأمثلة على ذلك شبكات دعم التنفيذ الإقليمية للمناطق المحمية،<sup>8</sup> والعقد الإقليمية للدعم التقني في مبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي،<sup>9</sup> وشبكات المختبرات الإقليمية للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها،<sup>10</sup> والشبكة العالمية للخبراء القانونيين المعنيين بالحصول وتقاسم المنافع.<sup>11</sup>

15- وتم أيضا تعزيز قدرات البلدان من خلال العمليات والأنشطة التي لا تعتبر من الناحية التقليدية جزءا من عمليات وأنشطة بناء القدرات. فعلى سبيل المثال، يوفر استعراض الأقران الطوعي للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي فرصا للأطراف المشاركة للتعلم من الأقران.

16- وإجمالاً، نُفذت خطة العمل القصيرة الأجل بنجاح (يقدر معدل التنفيذ بنسبة 90 في المائة) وتم تحقيق عدد من النتائج الملوسة المتوخاة في الخطة فيما يتعلق بالقدرات.

17- وتتضمن بعض القيود والتحديات الرئيسية التي ووجهت ما يلي:

(أ) أدت الرؤية القصيرة الأجل لخطة العمل إلى عقد عدد كبير من حلقات العمل المباشرة التي تُعقد لمرة واحدة، مع ارتفاع تكاليف المعاملات والمتابعة المحدودة؛

(ب) أدى عدم وجود إطار مشترك للرصد والتقييم والإبلاغ إلى صعوبة تقييم فعالية وأثر الأنشطة بوجه عام؛

<sup>7</sup> من البلدان التي استفادت بشكل مباشر من المشروعات الصغيرة أنتيغوا وبربودا، وبيلاروس، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، والبرازيل، وبوروندي، وكمبوديا، والكاميرون، والصين، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوبا، وإكوادور، وإثيوبيا، وغانا، والهند، وكينيا، وليبيريا، ومدغشقر، وملاوي، والمكسيك، ومنغوليا، والمغرب، وناميبيا، ونيجيريا، وبيرو، والفلبين، وجمهورية مولدوفا، والسنغال، وبنغلاديش، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، وسورينام، وتايلاند، وتوغو، وتونس، وتركيا، وأوروغواي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيت نام، وزمبابوي.

<sup>8</sup> لتيسير التنفيذ اللامركزي لخرائط الطريق الواردة في الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، يسرت الأمانة إنشاء وتشغيل شبكات دعم التنفيذ في 10 أقاليم فرعية.

<sup>9</sup> انظر التفاصيل على الرابط التالي: <http://www.biodiversityfinance.net/regional-nodes>.

<sup>10</sup> انظر التفاصيل على الرابط التالي: [http://bch.cbd.int/onlineconferences/portal\\_detection/lab\\_network.shtml](http://bch.cbd.int/onlineconferences/portal_detection/lab_network.shtml).

<sup>11</sup> انظر: <https://www.idlo.int/fr/what-we-do/initiatives/capacity-building-programme-support-implementation-nagoya-protocol>.

(ج) كان تنفيذ بعض الأنشطة مرهونا بتوافر الموارد، التي تم تأمينها في بعض الحالات في وقت متأخر أو لم تؤمن على الإطلاق، مما حد من مستوى التنفيذ؛

(د) أدت العملية الرفيعة المستوى، التي تم من خلالها التفاوض بشأن خطة العمل واعتمادها بمساهمة محدودة من الشركاء، أيضا إلى تقييد التعاون بين المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

(هـ) وأخيرا، لم تنشأ أي آلية رسمية أو غير رسمية لتعبئة الشركاء وتعزيزها، ولم تُخصص أو تُقدم أي موارد لتيسير العملية.

18- وتم تعلم عدد من الدروس أثناء تنفيذ خط العمل. وتضمنت بعض الدروس الرئيسية المستفادة ما يلي:

(أ) يلزم أن تتجاوز أنشطة تنمية القدرات حلقات العمل التدريبية التي تركز على المستوى الفردي. ويجب تشجيع التركيز على مستويات القدرات الأخرى (أي التنظيمية و/أو التمكينية) وطرائق التنفيذ الأخرى؛

(ب) يجب التفكير في رؤية طويلة الأجل ونهج شامل، بما في ذلك الاعتبارات المالية، عند تصميم تدخلات تنمية القدرات؛

(ج) يجب أن تكون تدخلات تنمية القدرات مصحوبة بإطار للرصد والتقييم؛

(د) يجب إشراك الشركاء المحتملين في تصميم التدخلات المشتركة لتنمية القدرات لتجنب ازدواجية الجهود.

19- وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن تحيط علما بالتقرير النهائي الأولي المقدم في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/14 والدروس المستفادة، وقد ترغب في أن تطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم تقريرا نهائيا إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

باء- إعداد إطار العمل الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات من أجل دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

20- عملا بالمقررين 23/13 و24/14، أعدت الأمانة التنفيذية، بدعم من أحد الاستشاريين، مشروع إطار استراتيجي طويل الأجل لتنمية القدرات، مع ضمان مواعمه مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأعمال بروتوكولي قرطاجنة وناغويا في مجال بناء القدرات. وترد نسخة مختصرة من مشروع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل في المرفق الأول أدناه. وترد نسخة مفصلة في الوثيقة CBD/SBI/3/7/Add.1.

21- ويراعي مشروع الإطار الاستراتيجي نتائج الدراسة التي أجراها المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة نيابة عن الأمانة لتوفير قاعدة معلومات،<sup>12</sup> والمسح المتعلق ببناء القدرات من أجل التنفيذ المتسق للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع

<sup>12</sup> تتاح الدراسة، التي أجراها المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في الفترة من مايو/أيار إلى ديسمبر/كانون الأول 2019 بتمويل من الاتحاد الأوروبي، في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/9.

البيولوجي والذي أجراه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة،<sup>13</sup> وعمل عمليات ومنظمات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى.<sup>14</sup> ويراعي أيضا نتائج المشاورات الإقليمية بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 المنعقدة في عام 2019،<sup>15</sup> واجتماعات فريق الاتصال المعني ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،<sup>16</sup> واللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا<sup>17</sup> وحلقات العمل التشاورية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.<sup>18</sup> وينظر أيضا في المدخلات المقدمة خلال المشاورة المواضيعية بشأن بناء القدرات والتعاون التقني والعلمي للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والتي عُقدت في يومي 1 و2 مارس/آذار 2020 في روما؛<sup>19</sup> ومنتدى المناقشة عبر الإنترنت الذي عُقد في الفترة من 25 مايو/أيار إلى 5 يونيو/حزيران 2020؛<sup>20</sup> والتقديمات الواردة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة.<sup>21</sup>

22- ويهدف الإطار الاستراتيجي إلى توجيه جهود تنمية القدرات التي تبذلها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ويوضح الإطار الاستراتيجي الرؤية الشاملة ونظرية التغيير بشأن تنمية القدرات، إلى جانب أمثلة للنتائج المتوقعة رفيعة المستوى بشأن القدرات. ويحدد الإطار الاستراتيجي أيضا المبادئ التوجيهية الرئيسية وعوامل النجاح بشأن تنمية القدرات بشكل فعال؛ ويقترح استراتيجيات رئيسية لتحسين تنمية القدرات؛ ويحدد الآليات الرئيسية للمساعدة على تنفيذ العناصر المقترحة.

23- واستكمالاً للإطار الاستراتيجي، وُضعت خطة عمل بشأن بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة، يُشار فيها إلى عدد من المبادئ العامة والنهج والاستراتيجيات الواردة في الإطار الاستراتيجي، وذلك استجابة للمقرر [CP-9/3](#).<sup>22</sup>

<sup>13</sup> يُتاح تقرير المسح الذي أجراه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة على الرابط التالي: [https://www.iucn.org/sites/dev/files/capacity\\_building\\_and\\_synergies\\_-\\_contribution\\_to\\_the\\_long-term\\_strategic\\_framework\\_for\\_capacity\\_building.pdf](https://www.iucn.org/sites/dev/files/capacity_building_and_synergies_-_contribution_to_the_long-term_strategic_framework_for_capacity_building.pdf).

<sup>14</sup> أعدت الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، أو تقوم حالياً بإعداد، استراتيجيات أو خطط عمل لتنمية القدرات (انظر [اتفاقية التنوع البيولوجي](#)، [اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض](#)، [ومعاهدة الأنواع المهاجرة](#)، [والاتفاقية الدولية لحماية النباتات](#)، [والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة](#)، [واتفاقية رامسار ولجنة التراث العالمي](#)). كما اعتمد المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية خطة متجددة لبناء القدرات (<https://ipbes.net/building-capacity>).

<sup>15</sup> نُظمت خمس مشاورات إقليمية في الفترة بين يناير/كانون الثاني ومايو/أيار 2019 (<https://www.cbd.int/conferences/post2020>).

<sup>16</sup> قدم فريق الاتصال مدخلات في إعداد مشروع الإطار الاستراتيجي (انظر <https://bch.cbd.int/protocol/post2020/portal/review.shtml>). كما ساهم في إعداد مشروع خطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للفترة 2021-2023 (انظر الوثيقة [CBD/SBI/3/18](#))، التي وُضعت لتكمل الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل.

<sup>17</sup> نظرت اللجنة الاستشارية غير الرسمية في إجراء تقييم للإطار الاستراتيجي لبروتوكول ناغويا بشأن بناء القدرات وتنمية القدرات بغية ضمان اتباع نهج فعال لبناء القدرات، بما يتماشى مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل.

<sup>18</sup> <https://www.cbd.int/conferences/post2020/brc-ws>

<sup>19</sup> حضر المشاورة 115 مشاركا (62 مشاركة: 53 مشارك)، يمثلون 58 طرفا و 32 منظمة (CBD/POST2020/WS/2020/2/4).

<sup>20</sup> شارك ما مجموعه 53 فردا (29 مشارك: 24 مشاركة) ونُشرت 99 رسالة (<https://www.cbd.int/cb/discussion-forum/>).

<sup>21</sup> يُتاح تجميع للتقديمات الواردة البالغ عددها 27 تقديمًا على الرابط التالي: <https://www.cbd.int/cb/strategic-framework/>.

<sup>22</sup> عملا بالمقررين CP-9/7 و CP-9/3، تم إعداد خطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة بما يتماشى مع خطة تنفيذ البروتوكول، ويُقدم كلاهما جنبا إلى جنب في الوثيقة CBD/SBI/3/18 لإظهار تكاملهما وتجنب الازدواجية. ومن المتوقع أن تنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الحالي، في هاتين الخطتين وأن تقدم توصية إلى مؤتمر الأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه العاشر.

24- ومن المقرر أن تتم مناقشة خطة عمل بناء القدرات وخطة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة في إطار البند 5 من جدول الأعمال المؤقت (انظر الوثيقة [CBD/SBI/3/1/Add.1/Rev.2](#))، ولكن قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن تنظر في خطة عمل بناء القدرات للبروتوكول في إطار البند 7.

25- وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في استعراض وتقييم، حسب الاقتضاء، مشروع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل ومشروع التوصيات على غرار ما هو مقترح في القسم خامسا أدناه وإحالتها إلى مؤتمر الأطراف لكي ينظر فيه في اجتماعه الخامس عشر.

### ثالثاً - التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا

#### ألف - التقرير المرحلي بشأن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا

26- عملاً بالمقررات [29/11](#)، و [2/12](#) بء، و [23/13](#) بء، و [24/14](#) الصادرة عن مؤتمر الأطراف، اضطلعت الأمانة التنفيذية، بالتعاون مع الشركاء، بأنشطة لدعم وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقية. وتُقدت هذه الأنشطة من خلال شراكات وبرامج ومبادرات مختلفة، بما في ذلك المبادرة العالمية للتصنيف ومبادرة الجسر البيولوجي ومبادرة إصلاح النظام الإيكولوجي للغابات ومبادرة المحيطات المستدامة والشراكة العالمية لحفظ النباتات والشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية وفريق الاتصال المشترك بين الوكالات والمعني بالأنواع الغريبة الغازية.<sup>23</sup>

27- وأتاحت المبادرة العالمية للتصنيف منتدى تعاونياً بين مؤسسات التصنيف تمشيا مع المقرر [29/11](#). واضطلعت بالأنشطة إلى حد كبير مؤسسات شريكة، من قبيل المرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي والاتحاد الدولي لباركود الحياة واتحاد مرافق التصنيف الأوروبية والمتاحف الوطنية والحدائق النباتية والمجموعات الثقافية. وساهمت المشروعات الدولية العديدة في اكتشاف التنوع البيولوجي، والتنقيف المنطور لخبراء التصنيف الشباب، وقواعد البيانات وتقاسم البيانات، وإشراك الهيئات التنظيمية والمنظمات الإقليمية لتطبيق التكنولوجيات المتطورة في التصنيف. وتتضمن المنتجات التقنية والعلمية لهذه المشروعات ما يلي: (أ) وثيقة بشأن التنوع البيولوجي ومجموعات العينات؛ (ب) ومكتبات رقمية<sup>24</sup> في التصنيف؛ (ج) وإرشادات تقنية للحصول وتقاسم المنافع.<sup>25</sup> وقد ساهمت هذه المنتجات أيضاً في النهوض بالدراسات التصنيفية، وتطوير أدلة ميدانية للتنوع البيولوجي والمشاركة القوية للعلميين المواطنين في رصد وتسجيل التنوع البيولوجي على المستوى المحلي.<sup>26</sup>

28- ومنذ الاجتماع الأخير لمؤتمر الأطراف، الذي عُقد في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، أطلقت مبادرة الجسر البيولوجي عشرة مشروعات إيضاحية جديدة وأنجزتها بنجاح في بنن والبرازيل وليبيريا وجمهورية مولدوفا وناميبيا والسنغال وسنغافورة وجنوب أفريقيا وسري لانكا وتايلند.<sup>27</sup> وبعد الدعوة إلى تقديم مقترحات للجولة الثالثة من المشروعات الإيضاحية لمبادرة الجسر البيولوجي الصادرة في يونيو/حزيران 2020،<sup>28</sup> ورد ما مجموعه 99 مقترحا وجرى تقييمها، وسيُدمج منها 15 مشروعاً آخر.

<sup>23</sup> يُتاح تقرير مرحلي كامل عن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا في الوثيقة [CBD/SBI/3/INF/18](#).

<sup>24</sup> مكتبة تراث التنوع البيولوجي (<https://www.biodiversitylibrary.org/>)، ونظم بيانات باركود الحياة (<http://boldsystems.org/>)، والسجل العالمي للأنواع الدخيلة والغازية (<https://www.gbif.org/search?q=GRIIS>).

<sup>25</sup> <https://absch.cbd.int/database/VLR/ABSCH-VLR-SCBD-239199> و <https://cetaf.org/services/natural-science-collections-and-access-and-benefit-sharing>

<sup>26</sup> <https://www.mdpi.com/2071-1050/11/10/2780>

<sup>27</sup> ترد اختصاصات هذه المشروعات وتقاريرها النهائية على الرابط التالي: <https://www.cbd.int/biobridge/projects/selected>

<sup>28</sup> الإخطار 042-2020: <https://www.cbd.int/doc/notifications/2020/ntf-2020-042-bbi-en.pdf>

29- وحدثت الأمانة منصة الوساطة الإلكترونية في مبادرة الجسر البيولوجي وقدمت خدمات مكتب المساعدة لدعم الأطراف التي حددت احتياجاتها من التعاون التقني والعلمي. وحتى الآن، سُجّلت 48 هيئة من 21 بلدا كمقدمين للمساعدة التقنية على المنصة، وأُعلن عن 160 فرصة (بما في ذلك فرص المنح، أو الزمالات أو التدريب).

30- وواصلت الأمانة أيضا دعم اتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي في تنفيذ برنامج عمله. وساعدت الأمانة اتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي بشكل خاص على تنظيم اجتماعه العام واستضافة حدثين جانبيين على هامش الاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في نوفمبر/تشرين الثاني 2019. وعلاوة على ذلك، واصلت الأمانة تقديم الدعم للمؤسسات المهتمة بالانضمام إلى اتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي كأعضاء. وانضمت للاتحاد مؤسسة، وهي المعهد الوطني للتنوع البيولوجي في إكوادور، بينما تسعى خمس مؤسسات أخرى إلى القيام بذلك.

31- وتيسر الأمانة الأعمال التحضيرية للمنتدى الخامس للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي الذي سيعقد بالتزامن مع الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في إطار موضوع دور العلم والتكنولوجيا والابتكار في وقف فقدان التنوع البيولوجي والمساهمة في تحقيق رؤية عام 2050 بشأن العيش في انسجام مع الطبيعة.<sup>29</sup>

32- وبناء على نجاح معرض الابتكار والحلول في مجال التنوع البيولوجي،<sup>30</sup> الذي عُقد بالتزامن مع الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، تعمل الأمانة على تنظيم معرض للتكنولوجيا والابتكار في مجال التنوع البيولوجي على أن يُعقد خلال الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف. ويُصمم المعرض ليوفر منصة لعرض أحدث التكنولوجيات والحلول المبتكرة ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك التكنولوجيات الأصلية والتقليدية، والقاء الضوء على الفرص التي توفرها التكنولوجيا والابتكار لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وبالإضافة إلى ذلك، تجدد الأمانة قاعدة البيانات بشأن التعاون العلمي والتكنولوجي ونقل التكنولوجيا<sup>31</sup> لتشمل أحدث التكنولوجيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وجعلها أكثر تفاعلية وسهولة للاستخدام.

33- وقدمت مبادرة إصلاح النظام الإيكولوجي للغابات دعما ماليا وتقنيا لما لا يقل عن 12 مشروعا تجريبيا للإصلاح تختبر مجموعة متنوعة من تقنيات الإصلاح المبتكرة ويسرت تبادل المعلومات بشأن إرشادات إصلاح النظام الإيكولوجية والأدوات والحلول والدروس المستفادة في هذا الصدد. وبالإضافة إلى ذلك، دعمت المبادرة الأحداث التي تجمع بين الأطراف وأصحاب المصلحة للقيام بعدة أمور من بينها تبادل الخبرات وتحديد التحديات والحلول المشتركة بشأن وضع وتنفيذ الخطط الوطنية لإصلاح النظم الإيكولوجية.<sup>32</sup>

34- وتجمع مبادرة المحيطات المستدامة مجموعة واسعة من الشركاء لتبادل خبراتهم ومعارفهم ومواردهم والاعتماد عليها لتحقيق غايات مشتركة. ومن بين الإنجازات الأخيرة، عُقد الاجتماع الثاني للحوار العالمي لمبادرة المحيطات المستدامة في عام 2018 بهدف تحديد فرص تحسين التعاون الإقليمي المطلوب بشدة لتسريع الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة. وتحدد "نتيجة سيول +2" الناتجة الطرق العملية للمضي قدما في التعاون عبر القطاعات على المستوى الإقليمي، بما في ذلك تطوير مبادرات الحوارات/الشراكات الإقليمية.<sup>33</sup>

<sup>29</sup> سَيُنظَّم المنتدى بالتعاون مع شركاء مختلفين.

<sup>30</sup> <https://www.cbd.int/conferences/2018/parallel-meetings/innovation-fair>

<sup>31</sup> <https://www.cbd.int/programmes/cross-cutting/technology/search.aspx>

<sup>32</sup> <https://www.cbd.int/restoration/feri/>

<sup>33</sup> <https://www.cbd.int/meetings/SOI-OM-2018-01>; <https://www.cbd.int/soi/>



35- وعززت الشراكة العالمية لحفظ النباتات، التي تجمع مختلف منظمات النباتات والحفظ الدولية والإقليمية والوطنية لتيسير وتعزيز تنفيذ ورصد الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، الشبكات والشراكات على المستويين الوطني والعالمي وأسفرت عن تطوير مجتمع متحذ ذي قاعدة واسعة ومتعدد أصحاب المصلحة وملتمزم بضمان حفظ التنوع النباتي واستخدامه المستدام.<sup>34</sup>

36- ويسرت الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية التعاون والتنسيق بين أعضائها لمعالجة قضايا إدارة الحياة البرية وتعزيز حفظ موارد الحياة البرية واستخدامها المستدام.<sup>35</sup>

37- ويسعى فريق الاتصال المشترك بين الوكالات المعني بالأنواع الغريبة الغازية إلى تيسير التعاون بين المنظمات ذات الصلة لدعم التدابير الرامية إلى منع إدخال الأنواع الغريبة الغازية وتخفيف آثارها. وشارك الفريق، من بين أنشطته الأخرى، في تنظيم منتدى مناقشة عبر الإنترنت بشأن إعداد أدوات وإرشادات لإدارة الأنواع الغريبة الغازية في نوفمبر/تشرين الثاني 2019.<sup>36</sup>

38- ويرد فيما يلي بعض الملاحظات الرئيسية والدروس المستفادة فيما يتعلق بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا:

(أ) ثمة طلب كبير على فرص المشاركة في التعاون في مجال التنوع البيولوجي، بما في ذلك تقاسم الخبرات والموارد التقنية، والمبادرات التعاونية لتطوير التكنولوجيات والوصول إليها، والبحوث المشتركة وفرص التعلم المتبادل، كما يتضح من عدد الأطراف والمنظمات التي شاركت في المبادرات الموضحة أعلاه؛

(ب) هناك فرص للتعلم المتبادل والعمل المنسق فيما بين الأطراف في نفس الإقليم أو التي لها نظم إيكولوجية وخصائص بيئية مماثلة من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

(ج) إن الاعتماد فقط على قواعد البيانات لجمع ونشر احتياجات الأطراف من ناحية، والفرص و/أو التكنولوجيات القائمة لتلبية هذه الاحتياجات من ناحية أخرى ليس كافياً لتحفيز وتيسير التعاون التقني ونقل التكنولوجيا. وغالبا ما تكون هناك حاجة إلى التدخلات لتيسير تواصل الأطراف وأصحاب المصلحة الذي لديهم احتياجات مع من يمكنهم تقديم المساعدة. وتظل عملية الوساطة طريقة رئيسية لتيسير التعاون التقني والعلمي؛

(د) يفترض النهج الحالي للتعاون التقني والعلمي أن الشركاء المعنيين سيكونون في وضع يمكنهم من تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بمواردهم الخاصة. ومع ذلك، فقد ثبت أن العثور على أطراف أو منظمات قادرة على القيام بذلك بموجب هذه الشروط يعد أمرا صعبا بدون توافر موارد مالية تكميلية تمكنها من تغطية التكاليف التشغيلية على الأقل، مثل تكاليف السفر والإقامة؛

(هـ) إن تيسير التعاون التقني والعلمي يتطلب ولاية قوية وواضحة من مؤتمر الأطراف لتوسيع ملكية المبادرات والتمكين من حشد الموارد، وآلية حوكمة فعالة لتقديم رؤية استراتيجية وتوجيه استراتيجي، بالإضافة إلى التزام مقابل من حيث الموارد المالية والبشرية يتناسب مع طلبات الأطراف؛

(و) كانت مبادرات التعاون التقني والعلمي السابقة في إطار الأمانة صغيرة النطاق وقصيرة الأجل، مما حد من قدرتها على حشد موارد إضافية وتحقيق نتائج أكثر ومستدامة. وقد أدى ذلك أيضا إلى صعوبة اعتماد نهج برنامجي طويل الأجل لمعالجة الاحتياجات وسد الفجوات المحددة من خلال الشراكات متعددة أصحاب المصلحة.

<sup>34</sup> <https://www.plants2020.net/news/1556/>

<sup>35</sup> <http://www.fao.org/forestry/wildlife-partnership/en/>

<sup>36</sup> <https://www.cbd.int/invasive/Ig/>

باء- إعداد مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

39- استجابة للفقرتين 4 و 5 من التوصية 6/23 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، واصلت الأمانة التنفيذية وضع مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ترد في الوثيقة CBD/SBI/3/7/Add.2. وتتضمن هذه الوثيقة الآراء والاقتراحات الواردة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة استجابة للإخطار [001-2020](#).<sup>37</sup> وترد في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/16 معلومات عن مزايا وعيوب الخيارات الثلاثة للترتيبات المؤسسية المقدمة في المقترحات، والتكاليف المرتبطة بهذه الخيارات. ويُتاح في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/17 تجميع أولي للترتيبات المؤسسية ذات الصلة وشبكات التعاون التقني والعلمي فيما يتعلق بموضوعات مختلفة.

40- وسيطلب تفعيل المقترحات بتعزيز التعاون التقني والعلمي توافر موارد إضافية قابلة للتنبؤ لدعم الأنشطة ذات الصلة للأطراف وأصحاب المصلحة والأمانة. وعلى وجه الخصوص، ستطلب الأمانة موارد مخصصة، بما في ذلك الموارد البشرية،<sup>38</sup> للاضطلاع بجملة أمور من بينها ما يلي:

(أ) تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ب) تجميع معلومات ذات صلة فيما يتعلق بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا في مجال التنوع البيولوجي، وإتاحتها للأطراف من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، بما يتماشى مع مكون المعارف في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ج) تيسير التنسيق والتآزر، حسب الاقتضاء، مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والوكالات ذات الصلة، واتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي، والشراكة العالمية للأعمال والتنوع البيولوجي، والشبكات والمبادرات المعنية الأخرى ذات الخبرة التقنية والعلمية و/أو المشاركة في التعاون؛

(د) المشاركة مع الشركاء في تنظيم مننديات علوم التنوع البيولوجي، ومعارض التكنولوجيا والابتكار، واجتماعات المائدة المستديرة وغيرها من الأحداث لعرض مبادرات وتكنولوجيات وفرص التعاون؛

(هـ) إعداد الوثائق والتقارير ذات الصلة بشأن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية.

جيم- مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي

41- عملاً بالفقرة 9 من المقرر 24/14 باء الصادر عن مؤتمر الأطراف والفقرة 2 من التوصية 6/23 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، أعدت الأمانة التنفيذية مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي ترد في المرفق الثاني أدناه وترد بالتفصيل في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/15.

<sup>37</sup> وردت تقديرات مما مجموعة تسعة أطراف (مصر، والاتحاد الأوروبي، وغيانا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، واليابان، والمكسيك، ونيجيريا، وجمهورية كوريا، وسورينام) و 12 منظمة (فريق العمل المعني بالتحات والتكنولوجيا والتركيز، والمركز الآسيوي للتنوع البيولوجي، واتفاقية الكاربات، ومنظمة EcoNexus، واتحاد المشاعات العالمي، والمبادرة الدولية للشعاب المرجانية، وشبكة MedPAN، والشبكة العالمية Regions4، ومبادرة Save Our Seeds، وشبكة العالم الثالث، والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وجامعة الأمم المتحدة).

<sup>38</sup> ينفذ معظم وظائف دعم التعاون التقني والعلمي حالياً موظفون تدعمهم مبادرة الجسر البيولوجي التي تمويلها جمهورية كوريا. وسيبنتهي التزام التمويل الحالي للمبادرة في عام 2020.

#### دال - الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي

42- في الفقرة 6 من التوصية 6/23، رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أيضا بمشروع اختصاصات فريق استشاري غير رسمي مقترح معني بالتعاون التقني والعلمي ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر فيها في اجتماعها الثالث وأن تقدم توصية إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر. ويرد مشروع الاختصاصات في المرفق الثالث أدناه.

#### رابعاً - الروابط بين تنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وإدارة المعارف والاتصال

43- ثمة روابط وثيقة بين مختلف وسائل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (بما في ذلك تنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وإدارة المعارف والاتصال)، والظروف التمكينية، فضلاً عن آلية التخطيط والإبلاغ والاستعراض المحسنة.<sup>39</sup> فعلى سبيل المثال، غالباً ما تتضمن مشروعات وبرامج تنمية القدرات عناصر تتعلق بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا وإدارة المعارف والاتصال. وبالمثل، كثيراً ما تتضمن مبادرات التعاون التقني والعلمي، لاسيما تلك التي تشارك فيها البلدان النامية، مكونات لتعزيز القدرات ونقاسم المعارف والمعلومات. وعلاوة على ذلك، تدعم مبادرات إدارة المعارف في كثير من الأحيان التعلم التطبيقي وتبادل الخبرات ونقل المعرفة.

44- وبالتالي، نجد أن مسارات العمل المختلفة هذه ليست واحدة وليست متشابهة، ولكن يلزم التعامل معها كحزمة لتعزيز أوجه التآزر فيما بينها وتجنب ازدواجية الجهود. ولذا، قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يضع آلية مؤسسية مشتركة لتعزيز التنفيذ المنسق والتآزري للإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات، وأن يعد مقترحات لتعزيز التعاون التقني والعلمي ومكون إدارة المعارف في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. فعلى سبيل المثال، قد يُطلب إلى الفريق الاستشاري غير الرسمي المقترح المعني بالتعاون التقني والعلمي (انظر المرفق الثالث) أن يقدم مثل هذا التوجيه والدعم.

#### خامساً - عناصر مشروع توصية

45- قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن تنظر في أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد مقراً على غرار ما يلي:  
إن مؤتمر الأطراف،

#### ألف - تنمية القدرات

إن يشير إلى المقررين 23/13 و24/14،

وإن يلاحظ مع التقدير الدعم المقدم من الأطراف، والحكومات الأخرى، ومرفق البيئة العالمية والمنظمات ذات الصلة لأنشطة تنمية القدرات والتعاون التقني والعلمي من أجل مساعدة الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية،

وإن يعيد التأكيد على الحاجة إلى تعزيز النهج الاستراتيجية والمنسقة لتنمية القدرات والتعاون التقني والعلمي في دعم تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها،

وإن يؤكد على الأهمية الحاسمة لتنمية القدرات من أجل التنفيذ الفعال للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

<sup>39</sup> تتداخل بعض الإجراءات أيضاً مع الظروف التمكينية (بما في ذلك مشاركة أصحاب المصلحة، والشراكات، والتعاون مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة) ومع الآليات المحسنة للإبلاغ والتقييم واستعراض التنفيذ.

وإذ يحيط علماً بالتقرير النهائي عن تنفيذ خطة العمل القصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، والدروس المستفادة،<sup>40</sup>

وإذ يرحب بنتائج مؤتمر قمة الأمم المتحدة المعني بالتنوع البيولوجي الذي عُقد في 30 سبتمبر/أيلول 2020،<sup>41</sup> ولا سيما نتائج حوار القادة بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتعزيز تنمية القدرات، وتحسين الحصول وتقاسم المنافع، والتمويل والشراكات من أجل التنوع البيولوجي،

1- يعتمد الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات من أجل دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، الوارد في المرفق الأول لهذا المقرر؛<sup>42</sup>

2- يرحب بخطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكوله التكميلي،<sup>43</sup> التي وُضعت لتكون مكملة للإطار الاستراتيجي الطويل الأجل المشار إليه في الفقرة 1 أعلاه؛

3- يحيط علماً بنتائج وتوصيات تقييم الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنمية القدرات لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا،<sup>44</sup> ويكرر الإشارة إلى مقرره الذي يطلب فيه إلى الأمانة التنفيذية أن تيسر تنقيحه بما يتماشى مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل المشار إليه في الفقرة 1 أعلاه؛

4- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة إلى استخدام الإرشادات المقدمة في الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم مبادراتها لتنمية القدرات دعماً لتحقيق رؤية الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومهمته وغاياته وأهدافه؛

5- يحث الأطراف والحكومات الأخرى على تهيئة بيئات تمكينية (بما في ذلك السياسات والقوانين والحوافز ذات الصلة) لتعزيز وتيسير تنمية القدرات على مختلف المستويات؛

6- يدعو الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقات والعمليات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى إلى مواصلة استراتيجياتها وخطط عملها وبرامج عملها وآلياتها في مجال تنمية القدرات مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل، حسب الاقتضاء، لتعزيز أوجه التآزر و/أو البرمجة المتكاملة و/أو التنفيذ المشترك لمبادرات تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي؛

7- يدعو أيضاً الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة القادرة على تقديم الدعم المالي والتقني، وكذلك مرفق البيئة العالمية، إلى القيام بذلك لتمكين الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من تصميم وتنفيذ برامج تنمية قدرات تتماشى مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل؛

8- يدعو أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى أن تعد، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة وفور اعتماد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، خطط عمل مواضيعية لتنمية القدرات من أجل تحقيق أهداف محددة لعام 2030 أو مجموعة من الأهداف ذات الصلة، وأن تضع برامج عالمية وإقليمية ودون إقليمية مخصصة لتنفيذ تلك الخطط المواضيعية، بما يتماشى مع الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل؛

<sup>40</sup> يُتاح التقرير النهائي الأولي في شكل الوثيقة CBD/SBI/3/INF/14؛ وسيتم إصدار التقرير النهائي في الوقت المناسب.

<sup>41</sup> انظر <https://www.un.org/pga/75/united-nations-summit-on-biodiversity-summary>.

<sup>42</sup> يرد الإطار الاستراتيجي طويل الأجل بمزيد من التفصيل في الوثيقة [CBD/SBI/3/7/Add.1](https://www.un.org/pga/75/united-nations-summit-on-biodiversity-summary).

<sup>43</sup> انظر الوثيقة CBD/SBI/3/18.

<sup>44</sup> انظر الوثيقة CBD/SBI/3/16.

- 9- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى دمج مكونات تنمية القدرات ضمن استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي و/أو تطوير خطط عمل مخصصة لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء؛
- 10- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى إضفاء الطابع المؤسسي على تدخلات تنمية القدرات وتنفيذها في إطار سياساتها وخططها وبرامجها العادية؛
- 11- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى تخصيص موارد مالية إضافية لدعم تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي، مع مراعاة الاحتياجات ذات الأولوية المحددة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي و/أو استراتيجيات تنمية القدرات الوطنية؛
- 12- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى إدراج تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، في أطر التعاون الإنمائي والشراكات والبرامج ذات الصلة؛
- 13- يدعو الجامعات والمؤسسات الأكاديمية الأخرى إلى أن تدمج في مناهجها دورات وبرامج أكاديمية جديدة متخصصة ومتعددة التخصصات و/أو أن توسع وتعزز الدورات والبرامج الحالية، وأن تولد معارف جديدة وتناقسها، وأن تنفذ برامج التثقيف المستمر لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
- 14- يدعو المنظمات والهيئات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك منظمات الإدماج الاقتصادي الإقليمية، إلى إنشاء، أو حسب الاقتضاء، تعزيز شبكات الدعم الإقليمية ودون الإقليمية القائمة لتقديم المساعدة، عند الطلب، لتمكين المؤسسات الحكومية الوطنية ودون الوطنية والسلطات المحلية والجهات الفاعلة غير الحكومية داخل أقاليم أو أقاليم فرعية معينة من تعزيز قدراتها، مع القيام أيضا بحشد القدرات التي تمت تميمتها وتعزيز استخدامها الفعال والحفاظ عليها؛
- 15- يدعو فريق إدارة البيئة التابع للأمم المتحدة إلى أن يقوم، بالتعاون مع فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بتعيين فريق عمل معني بتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي من أجل تعزيز أوجه التآزر والاتساق والفعالية على نطاق منظومة الأمم المتحدة في توفير دعم تنمية القدرات ووضع إرشادات من أجل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما يتماشى مع نهج الأمم المتحدة المشترك المقترح لدمج التنوع البيولوجي والحلول القائمة على الطبيعة لأغراض التنمية المستدامة في تخطيط وتنفيذ سياسات وبرامج الأمم المتحدة؛<sup>45</sup>
- 16- يدعو الفرق الإقليمية التابعة لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ولجان الأمم المتحدة الإقليمية إلى بدء وتيسير التنسيق والتنفيذ التآزري لتدخلات تنمية القدرات دعما للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
- 17- يدعو أيضا المنسقين المقيمين للأمم المتحدة و فرق الأمم المتحدة القطرية إلى دمج تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي ضمن أطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة على المستوى القطري من أجل دعم التنفيذ الوطني للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأهداف التنمية المستدامة؛
- 18- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تضطلع بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:
- (أ) تعزيز الوعي بالإطار الاستراتيجي الطويل الأجل، بما في ذلك من خلال إنشاء صفحة مخصصة على الإنترنت كجزء من بوابة الأمانة الخاصة بتنمية القدرات؛

(ب) إعداد وإتاحة إرشادات إضافية بشأن تنمية القدرات، بما في ذلك أدوات وأساليب ودراسات حالة بشأن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة يمكن أن تساعد الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين في جهودهم المتعلقة بتنمية القدرات؛

(ج) التعاون مع الأطراف والمنظمات ذات الصلة ودعمها لإعداد خطط عمل مواضيعية لتنمية القدرات، فور اعتماد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، لأهداف محددة لعام 2030 أو مجموعات من الأهداف ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛

(د) القيام، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، بوضع منهجية ومؤشرات تكاملية لقياس التقدم المحرز في تحقيق غايات الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل وتمكين الأطراف من رصد وتقييم أنشطة تنمية القدرات على المستوى الوطني والإبلاغ عنها؛

(هـ) القيام، بالتعاون مع الشركاء، بعقد المنتدى الأول لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي، والقيام، بالتعاون مع الشركاء، بتقاسم الخبرات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة في تنمية القدرات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بالتزامن مع الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف؛

(و) إعداد تحديثات بشأن حالة تنفيذ الإرشادات الواردة في الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(ز) القيام، بالتعاون مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي الأخرى والشركاء، بإجراء استعراض للإطار الاستراتيجي الطويل الأجل في عام 2025 لتقييم استخدامه من جانب الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، والقيام، إذا لزم الأمر، باقتراح تحديثات لضمان استمرار ملاءمته وفعالته؛

(ح) التكليف بإجراء تقييم مستقل للإطار الاستراتيجي الطويل الأجل في عام 2029 وتقديم تقرير لتيسير استعراضه من جانب الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف، بالاقتران مع استعراض الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

#### باء- التعاون التقني والعلمي

إن يشير إلى المقررات 24/14 باء، و23/13، و31/13، و2/12 باء، و16/10، و14/9، و12/8 و29/7 فيما يتعلق بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا،

وإن يعيد التأكيد على أن التعاون التقني والعلمي ضروري للتنفيذ الفعال للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

وإن يقر بالروابط الوثيقة بين التعاون التقني والعلمي ووسائل التنفيذ الأخرى (تنمية القدرات، وإدارة المعارف، والاتصال وغيرها)، وضرورة اعتبار هذه الوسائل مجتمعة في حزمة وليست بمعزل عن غيرها،

وإن يرحب بالتقرير المرحلي بشأن التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك الإنجازات التي تحققت في إطار مبادرة الجسر البيولوجي، الوارد في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/18،

19- يعتمد المقترحات بتعزيز التعاون التقني والعلمي دعماً للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 الواردة في مذكرة الأمانة التنفيذية؛<sup>46</sup>

20- يحيط علما بالمقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي الواردة في المرفق الثاني أدناه،<sup>47</sup> ويطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، رهنا بتوافر الموارد، بالتكليف بإجراء عملية استعراض وتقديم تقرير لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع؛

21- ينكر الأطراف، عملاً بالفقرة 6 من المقرر 23/13، بتحديد احتياجاتها التقنية والعلمية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وطلبات المساعدة والإبلاغ عنها، ويدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة القادرة على التسجيل كمقدمين للمساعدة التقنية وتقديم الدعم إلى القيام بذلك بغية تلبية الاحتياجات التي حددتها الأطراف من خلال منصة الوساطة لآلية غرفة تبادل المعلومات؛

22- يحث الأطراف والحكومات الأخرى على تهيئة بيئات تمكينية (بما في ذلك السياسات والقوانين والحوافز ذات الصلة) لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي، والبحوث المشتركة، والمشروعات المشتركة لتطوير التكنولوجيات الملائمة والحلول المبتكرة المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

23- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى على أن تقوم، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة والمؤسسات المالية ذات الصلة، بدعم إنشاء أو تعزيز برامج حاضنة وآليات تسريع لتشجيع وتيسير تطوير التكنولوجيات والابتكارات المناسبة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك التكنولوجيات الأصلية والحلول المصممة محلياً؛

24- يشجع أيضاً الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة على اتخاذ خطوات عملية لتعزيز ودعم الشبكات ذات الصلة للمؤسسات ومجتمعات الممارسة لتيسير تبادل المعلومات والخبرات والمهارات والمعرفة التقنية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي؛

25- يقرر تأسيس فريق استشاري غير رسمي معني بالتعاون التقني والعلمي لإسداء المشورة الاستراتيجية بشأن التدابير والأدوات والفرص العملية لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي وفقاً للاختصاصات الواردة في المرفق الثالث أدناه؛

26- يقرر أيضاً أن يقوم، في ضوء المزايا والعيوب والتكاليف الواردة في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/16، باتباع مزيج من الخيارين ألف وباء من الآليات المؤسسية لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي المقترحين في القسم خامساً من مذكرة الأمانة التنفيذية،<sup>48</sup> حيث سيعمل مركز عالمي لدعم التعاون التقني والعلمي جنباً إلى جنب مع شبكة من مراكز الدعم الإقليمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛

27- يدعو برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقوم، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، بإنشاء المركز العالمي لدعم التعاون التقني والعلمي لأغراض التنوع البيولوجي من أجل تحفيز وتيسير وتعزيز التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا بهدف دعم تحقيق غايات وأهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030،<sup>49</sup> استناداً إلى الدروس المستفادة من مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ وزيادة أوجه التآزر معهما إلى أقصى حد؛

28- يقرر أن تكون الوظائف الأساسية لمركز الدعم العالمي ومراكز ومنظمات الدعم الإقليمية على النحو التالي:

(أ) تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا فيما بين الأطراف لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

<sup>47</sup> ترد المقترحات في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/15.

<sup>48</sup> CBD/SBI/3/7/Add.2.

<sup>49</sup> انظر قرار الجمعية العامة [1/70](#) المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

(ب) العمل "مركز خدمات شامل" للأطراف في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة للوصول إلى المعارف والخبرات التقنية والعلمية والأدوات والموارد الأخرى؛

(ج) إتاحة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بفرص التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا والابتكارات؛

(د) حشد الموارد لتوفير الدعم العاجل والموجه للمشروعات والأنشطة الصغيرة لتلبية احتياجات تقنية وعلمية خاصة

محددة؛

(هـ) تيسير الوساطة بين الأطراف ذات الاحتياجات الخاصة والأطراف أو المنظمات القادرة على تقديم المساعدة

استجابة للاحتياجات ذات الأولوية المحددة؛

(و) تحفيز ودعم تطوير وتنفيذ ورصد وتقييم مشروعات وبرامج التعاون التقني والعلمي التي:

(1) تعزز وتحتضن أنشطة التعاون والشركات على المستويين الدولي والإقليمي باستخدام نهج برنامجي؛

(2) تيسر تطوير ونقل ونشر التكنولوجيات والحلول المحلية المبتكرة، بما في ذلك من خلال مبادرات قابلة لتوسيع النطاق؛

(3) تيسر الوصول إلى المعارف والمعلومات والبيانات العلمية المتاحة والاستفادة منها، وكذلك المعارف الأصلية والتقليدية، بشرط الموافقة المسبقة عن علم؛

(ز) تعزيز قدرات المراكز الإقليمية والوطنية على تيسير التعاون التقني والعلمي؛

(ح) تيسير تقاسم المعارف والتعلم التنظيمي؛

(ط) تحديد وجمع ونشر الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا والابتكار في مجال التنوع البيولوجي؛

(ي) الاضطلاع بأي أنشطة أخرى قد تكون ضرورية؛

29- يقرر أيضا أن يبدأ مركز الدعم العالمي عملياته في أقرب وقت ممكن؛

30- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يدعم الأنشطة المؤهلة للمركز العالمي لدعم التعاون التقني والعلمي

لأغراض التنوع البيولوجي، وحسب الاقتضاء، الأنشطة المؤهلة لمراكز ومنظمات الدعم الإقليمية المشار إليها في الفقرة 26 أعلاه؛

31- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة القادرة على تقديم موارد مالية وتقنية وبشرية إلى

القيام بذلك لدعم المركز العالمي لدعم التعاون التقني والعلمي لأغراض التنوع البيولوجي، وحسب الاقتضاء، أنشطة مراكز ومنظمات الدعم الإقليمية المشار إليها في الفقرة 26 أعلاه؛

32- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تضطلع بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) مواصلة تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

بالتعاون مع الشركاء المعنيين، بما في ذلك مركز الدعم العالمي ومراكز الدعم الإقليمية والمنظمات الأخرى؛

(ب) الحفاظ على التآزر والتعاون مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات والمبادرات والشبكات ذات

الصلة، بما في ذلك اتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي، والشراكة العالمية للأعمال والتنوع البيولوجي، وغير ذلك من



ذوي الخبرة التقنية والعلمية والتكنولوجيات والمعلومات، و/أو ممن يشارك في أنشطة التعاون التقني والعلمي فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي؛

(ج) الحفاظ على الاتصال النشط مع الأطراف وأصحاب المصلحة ذوي الصلة بغية إبلاغهم وإبلاغ الجمهور بإنجازات أنشطة دعم التعاون التقني والعلمي؛

(د) القيام، بالتعاون مع الشركاء، بتنظيم منتديات علوم التنوع البيولوجي، ومعارض التكنولوجيا والابتكار، واجتماعات المائدة المستديرة وغيرها من الأحداث لعرض مبادرات وتكنولوجيات وفرص التعاون؛

(هـ) تجميع المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا في مجال التنوع البيولوجي وإتاحتها للأطراف من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، بما يتماشى مع مكون إدارة المعارف في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(و) الاضطلاع بأي أنشطة أخرى قد تكون ضرورية لتيسير التعاون التقني والعلمي لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ز) إعداد الوثائق والتقارير ذات الصلة بشأن التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية.

## المرفق الأول

### الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات

#### أولاً - مقدمة

- 1- يهدف الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لتنمية القدرات إلى توجيه الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية في مجال تنمية القدرات<sup>50</sup> لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأهداف التنمية المستدامة. ويسعى إلى تحفيز تدخلات تنمية القدرات المؤسسية القوية والمنسقة والمقدمة بطريقة شاملة وتكاملية، وإلى تعزيز تناسق وكفاءة وفعالية جهود تنمية القدرات على جميع المستويات من خلال نهج استراتيجية منسقة ومتجانسة.
- 2- وأشارت الدراسة، التي أجريت لتوفير قاعدة معرفية للإطار،<sup>51</sup> إلى أن جهود تنمية القدرات، لا سيما في البلدان النامية، مجزأة ويجري الاضطلاع بكل منها بمعزل عن غيرها، ويجري ذلك بنسبة كبيرة من خلال المشروعات القصيرة الأجل الممولة من الخارج. ولم تعتمد العديد من البلدان حتى الآن نهجا تنظيمية ومؤسسية وطويلة الأجل لتنمية القدرات. وغالبا ما تُنفذ تدخلات تنمية القدرات بطريقة مخصصة وليس كجزء من برامج منسقة طويلة الأجل، وبدون بيئة تمكينية مناسبة. وبالتالي، لم ينجح العديد منها في إحداث التغييرات المنشودة بطريقة مستدامة. ويهدف الإطار الاستراتيجي إلى المساعدة على معالجة أوجه القصور هذه.
- 3- وفي هذا الإطار الاستراتيجي، تُعرف القدرات على أنها "قدرة الأفراد والمنظمات والمجتمعات ككل على تحقيق الغايات والأهداف الإجرائية التي حُددت فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي"، ويُقصد بتنمية القدرات أنها "العملية التي يطلق بموجبها الأفراد والمنظمات المجتمعات ككل العنان للقدرات ويقومون بتعزيزها وتوليدها وتكييفها وصونها بمرور الوقت لتحقيق نتائج إيجابية بالنسبة للتنوع البيولوجي".<sup>52</sup> ويتم النظر في تنمية القدرات على ثلاثة مستويات: مستوى البيئة التمكينية، والمستوى التنظيمي، ومستوى الأفراد.

#### ثانياً - التوجه الاستراتيجي والنواتج

##### ألف - الرؤية الشاملة ونظرية التغيير

- 4- تتمثل الرؤية الطويلة الأجل لهذا الإطار الاستراتيجي في تحقيق التمكين الكامل لجميع المجتمعات وتمكينها من العيش بفعالية في انسجام مع الطبيعة بحلول عام 2050. وتتمثل الرؤية المتوسطة الأجل في أنه بحلول عام 2030، تكون لدى الحكومات والجهات الفاعلة غير الحكومية ذات الصلة القدرات اللازمة للإسهام على نحو فعال ومستدام في تحقيق الغايات والأهداف الإجرائية لعام 2030 الواردة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.
- 5- ويتمثل الهدف الشامل في دعم استمرار تنمية وتعزيز القدرات اللازمة لتحقيق غايات وأهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ويتطلب ذلك تعزيز تناسق وكفاءة وفعالية مبادرات تنمية القدرات على جميع المستويات وضمن

<sup>50</sup> في هذا الإطار، تضمن الإشارات إلى الجهات الفاعلة الحكومية، حسب الاقتضاء، المؤسسات الحكومية على المستويين الوطني ودون الوطني. ويشمل مصطلح "الجهات الفاعلة غير الحكومية" منظمات وبرامج الأمم المتحدة، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات المجتمعية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والأوساط الأكاديمية، والمجموعات الدينية، ومنظمات النساء والشباب، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام، والمجتمع العلمي، وكيانات القطاع الخاص مثل المؤسسات المالية الخاصة والمؤسسات التجارية والصناعات وشركات التأمين والمنتجين والمستثمرين.

<sup>51</sup> يُتاح تقرير لهذه الدراسة في شكل وثيقة المعلومات [CBD/SBI/3/INF/9](https://www.cbd.int/doc/inf/3/inf-9/cbd-inf-9-en.pdf).

<sup>52</sup> مقتبس من التعريف الوارد في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية "تنمية القدرات: التوجيه المصاحب لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية" 2017 والمتاح على الرابط التالي <https://unsdg.un.org/resources/capacity-development-undaf-companion-guidance>.

توافقها مع المبادرات ذات الصلة التي تدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولا يمكن تحقيق هذه التغييرات إلا بوجود منظمات فعالة ويقظة ودائمة التعلم<sup>53</sup> ومدعومة بموارد مالية وتقنية كافية.

6- ويرتكز الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل، مثله مثل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، على إحدى نظريات التغيير، التي يجري تفصيلها وتقديم عرض بصري لها في الشكل 3 الوارد في الوثيقة CBD/SBI/3/7/Add.1.<sup>54</sup> وتوضح نظرية التغيير المسارات المرجوة لإحداث تغيير في القدرات، والافتراضات الأساسية، والتغييرات/النواتج الرفيعة المستوى المتوقعة. ويتمثل الغرض من نظرية التغيير في التأكد من أن الجهات الفاعلة المعنية على دراية بالعلاقات السببية، ومسارات التغيير، والتغييرات المتوقعة/النتائج المتعلقة بالقدرات، والعوامل السياقية الهامة والافتراضات الأساسية.

#### باء- النتائج المتعلقة بالقدرات

7- يحدد الإطار الاستراتيجي نتائج إرشادية رفيعة المستوى وطويلة الأجل لتنمية القدرات وذات صلة بتحقيق غايات وأهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأهداف التنمية المستدامة (انظر الإطار 1). وتُشجع الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة كذلك على تحديد أهداف تنمية القدرات على مستويات مختلفة وإدراجها بوضوح في الوثائق ذات الصلة، مثل الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، واستراتيجيات وخطط البرامج. ويمكن تصنيف القدرات على أنها قدرات "وظيفية" (المهارات الشاملة اللازمة لإنجاز المهام والتي لا ترتبط بأي قطاع أو موضوع معين)؛ وقدرات "تقنية" (تتعلق بمجالات خبرة أو قطاعات أو مواضيع محددة).

#### الإطار 1- أمثلة على النتائج المتوقعة فيما يخص القدرات

نواتج طويلة الأجل ورفيعة المستوى

- التنفيذ الناجح للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
- تحقيق الغايات الإجرائية لعام 2030
- تعميم مراعاة التنوع البيولوجي في جميع القطاعات والمجتمع

نواتج متوسطة الأجل

- وجود أطر تمكينية سليمة وترتيبات مؤسسية تدعم تحقيق الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
- وجود شراكات استراتيجية وشبكات تعلم تعزز جهود حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام إلى جانب التقاسم العادل للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية
- تنفيذ برامج ومشروعات عالية الجودة وسليمة من الناحية التقنية وذات خطط واقعية وقابلة للتحقق وتراعي الاعتبارات الجنسانية، وتتضمن عمليات رصد
- إجراء عمليات رصد وتقييم فعالة وكذلك عمليات تعلم فعالة وإدراجها في المشروعات والبرامج منذ البداية، بغية دعم اتخاذ قرارات قائمة على الأدلة على جميع المستويات
- وجود آليات تعزيز وهياكل للحوافز واستثمارات تضمن استغلال القدرات بجميع أنواعها والاحتفاظ بها على جميع المستويات

<sup>53</sup> يمكن أن تصبح المنظمة "منظمة دائمة التعلم" من خلال تطبيق المعارف الداخلية الحالية والتعلم من التجارب والدروس السابقة بهدف تحسين أدائها (على سبيل المثال، انظر <https://warwick.ac.uk/fac/soc/wbs/conf/olk4/archive/olk4/papers/villardi.pdf>).

<sup>54</sup> عند وضع نظرية التغيير هذه، أُخذت الإرشادات التقنية، التي قُدمت كجزء من عملية إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بعين الاعتبار:

### ثالثاً - المبادئ التوجيهية

8- تُشجع الحكومات والجهات الفاعلة غير الحكومية على تطبيق المبادئ التوجيهية الشاملة التالية، التي ستساهم، عند تطبيقها، في زيادة فعالية واستدامة القدرات لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020:

- (أ) إن إجراء تحليل شامل للقدرات والاحتياجات القائمة أمر ضروري لضمان فعالية التدخلات؛
- (ب) ينبغي أن تشكل الملكية القطرية والتزام البلدان حجز الزاوية لإجراءات تنمية القدرات؛
- (ج) ينبغي تشجيع تطبيق نهج استراتيجية متكاملة لتنمية القدرات على نطاق المنظومة؛
- (د) ينبغي تصميم التدخلات وتنفيذها وفقاً للممارسات الجيدة المعترف بها والدروس المستفادة؛
- (هـ) ينبغي دمج المنظورات الجنسانية بالكامل في الجهود المبذولة لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي؛
- (و) ينبغي دمج أطر الرصد والتقييم والتعلم في استراتيجيات وخطط وبرامج تنمية القدرات منذ البداية.

### رابعاً - الاستراتيجيات الرئيسية لتحسين تنمية القدرات

9- تُشجع الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على اعتماد الاستراتيجيات الواردة أدناه، حسب الاقتضاء، لتعزيز مبادرات تنمية القدرات لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وضمان مواعمتها وتوافقها مع أهداف التنمية المستدامة والعمليات الوطنية والعالمية الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يقرر كل بلد الاستراتيجيات الواجب تطبيقها، مع مراعاة احتياجاته وظروفه وسياقاته المحلية:

- (أ) *إضفاء الطابع المؤسسي على تنمية القدرات*: ضمان تخطيط تدخلات تنمية القدرات وتنفيذها كجزء لا يتجزأ من الخطط الاستراتيجية المؤسسية الأوسع نطاقاً للمؤسسات، والتطوير التنظيمي المستمر للموارد البشرية وإدارة المعارف، والتعلم التنظيمي، والإرشاد، ودعم الأقران، ورعاية مجتمعات الممارسة، والتفاسم المنهجي للخبرات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة؛
- (ب) *دمج أنشطة تنمية القدرات الطويلة الأجل في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية*: دمج مكونات تنمية القدرات ضمن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والوثائق الاستراتيجية المماثلة أو وضع خطط عمل وطنية مخصصة لتنمية القدرات، حسب الاقتضاء،<sup>55</sup> لتحديد الاحتياجات الأساسية لتنمية القدرات والغايات والأهداف والمعالم البارزة وتعزيز مواعمتها مع الإطار الاستراتيجي، إلى جانب المبادرات المعنية بأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة. وسيساعد ذلك على ضمان التخطيط الاستراتيجي لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي وتعميمها في استثمارات التنمية الوطنية وعمليات الميزنة؛

- (ج) *مواعمة تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي مع الخطط والبرامج الأوسع نطاقاً والشاملة لعدة قطاعات*: تطبيق النهج الشاملة للحكومة والمجتمع ككل للتنفيذ الوطني المقترح في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 لتحفيز تنمية القدرات من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغايات وأهداف التنوع البيولوجي. وينبغي أن تعتمد نقاط الاتصال لاتفاقيات ريو والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة وممثلو الوزارات والقطاعات التنفيذية خارطة طريق للمواعمة والعمل المنسق. وينبغي أن تؤدي فرق الأمم المتحدة القطرية دوراً رئيسياً في تعزيز البرمجة المتكاملة والتنسيق المتكامل لتنمية القدرات كجزء من إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة؛<sup>56</sup>

<sup>55</sup> أعداً ما لا يقل عن 19 طرفاً في اتفاقية التنوع البيولوجي استراتيجيات أو خططاً لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي، إما كأحد فصول أو أحد أقسام الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي الخاصة بهذه الأطراف وإما كوثائق قائمة بذاتها: <https://www.cbd.int/cb/plans/>.

<sup>56</sup> تُعتبر تنمية القدرات أحد مجالات النتائج الأساسية لدعم المقدم من إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في عدد من البلدان، كما يتضح من مثال بوتان ([https://www.unicef.org/evaldatabase/index\\_70552.html](https://www.unicef.org/evaldatabase/index_70552.html)).

(د) *اتخاذ تدابير لاستغلال القدرات الحالية بصورة كاملة والاحتفاظ بها: إجراء تقديرات محددة السياق وعمليات تقييم لتحديد القدرات القائمة، والعقبات التي تحول دون استخدامها والاحتفاظ بها. وبالمثل، تحديد وتعزيز الحوافز التي ستساعد على الاحتفاظ بالقدرات القائمة والاستفادة منها بالكامل وتقليل فقدان الخبرات والذاكرة المؤسسية إلى أدنى حد، وكذلك تقليل انقطاع الشراكات/العلاقات القائمة؛<sup>57</sup>*

(هـ) *وضع خطط عمل وبرامج مواضيعية وإقليمية لتنمية القدرات: يوصى، بعد اعتماد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بوضع استراتيجيات أو خطط عمل مواضيعية لتنمية القدرات لدعم تحقيق الأهداف ذات الصلة أو مجموعات الغايات ذات الصلة. وينبغي لأصحاب المصلحة القادرين على النظر في وضع خطط عمل وبرامج إقليمية ودون إقليمية ووطنية ودون وطنية مخصصة لتنمية القدرات عبر قطاعات مواضيعية متعددة تتضمن أهدافا ومؤشرات خاصة بالقدرات، أن يقوموا بذلك حسب الاقتضاء؛*

(و) *تعزيز الشراكات والشبكات من أجل التنفيذ والتعلم: إقامة وتعزيز الشراكات من أجل الحشد الفعال للقدرات والموارد؛ وتبادل المعارف والخبرات والتكنولوجيات القائمة؛ وتنفيذ برامج تنمية القدرات على الأجل من المتوسط إلى الطويل بشأن قضايا محددة تتعلق بأهداف ما بعد عام 2020، بما يتماشى مع الأولويات الوطنية؛*

(ز) *تعزيز أوجه التآزر بين جهود تنمية القدرات التي تضطلع بها العمليات ذات الصلة: تعزيز أوجه التآزر مع مبادرات تنمية القدرات في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقيات ريو وعمليات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستويات العالمي والإقليمي والوطني. وعلى المستوى الوطني، ينبغي لنقاط الاتصال في الاتفاقيات والعمليات ذات الصلة وآليات التمويل، مثل مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ، أن تنظر في وضع آلية لتعزيز تكامل و/أو تناسق التخطيط والبرمجة والرصد والتقييم؛*

(ح) *تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لدعم تنمية قدرات البلدان النامية التي تواجه تحديات مشتركة وتشارك في خصائص متشابهة (مثل الظروف الاقتصادية والاجتماعية واللغة). وقد يتضمن ذلك تبادل المعارف والخبرات والتكنولوجيات والموارد، وإنشاء عقد أو شبكات أو مراكز امتياز إقليمية؛*

(ط) *إشراك القطاع الخاص: إشراك القطاع الخاص، بشكل استباقي وحسب الاقتضاء، في أنشطة تنمية القدرات الوطنية، إذ إن الكيانات الخاصة في حيازتها العديد من الموارد التقنية والمالية والخبرات والتكنولوجيات ذات الصلة. ولدى القيام بذلك، يتم ضمان الشفافية والمساءلة. وأيضا تعزيز قدرات الشركات الصغيرة والمتوسطة على معالجة القضايا المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛*

(ي) *تعزيز رصد وتقييم تدخلات تنمية القدرات: تطوير وتنفيذ نظم الإدارة التكيفية من أجل رصد وتقييم جهود تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي، لتقييم ما إذا كانت النتائج المرجوة المتعلقة بالقدرات قد تحققت بطريقة مؤثرة ومستدامة، وتحديد الأخطاء وتصحيحها، واستخلاص وتبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة.*

### خامسا- آليات التنفيذ

#### ألف- آليات الحوكمة والتنسيق

10- هناك حاجة إلى وجود آليات قادرة على توفير قيادة استراتيجية وعلى دعم اتخاذ إجراءات منسقة لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي على المستويات العالمي والإقليمي والوطني. وعلى وجه التحديد، قد تشمل أدوار هذه الآليات ما يلي: (أ) تعزيز التآزر، من خلال تيسير التنسيق بين الوكالات والتعاون بين المنظمات والمبادرات ووكالات التمويل المعنية؛ (ب) تقديم

<sup>57</sup> على النحو الوارد في منشور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي [Incentive Systems: Incentives, motivation and development performance](#).

التوجيه والمشورة والدعم على المستوى الاستراتيجي للجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية؛ (ج) تشجيع تطبيق نهج استراتيجية ومتسقة لتنمية القدرات؛ (د) تعزيز الشراكات والمبادرات التي تضم أصحاب مصلحة متعددين؛ (هـ) تحديد الفرص المتاحة لتعبئة موارد إضافية لجهود تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي؛ (و) اقتراح أفكار مبتكرة لتحسين وتعزيز تنفيذ هذا الإطار الاستراتيجي.

11- وعلى المستوى العالمي، يمكن الاضطلاع بالأدوار المذكورة أعلاه عن طريق:

(أ) إنشاء لجنة جديدة رفيعة المستوى لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي أو لجنة أوسع لدعم التنفيذ مشتركة بين الوكالات؛<sup>58</sup>

(ب) تعيين فرقة عمل لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي في إطار الآليات القائمة مثل فريق إدارة البيئة التابع للأمم المتحدة أو فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.<sup>59</sup>

12- وعلى المستوى الإقليمي، يمكن تحقيق التنسيق والانساق في تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي بدعم من اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة والفرق الإقليمية التابعة لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

13- وعلى المستوى القطري، يمكن تنسيق تنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي من خلال اللجان الوطنية للتنوع البيولوجي أو أي آليات مماثلة وتسييرها من خلال فرق الأمم المتحدة القطرية، ضمن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الخاص بالبلد.

14- وبالإضافة إلى ذلك، يمكن إنشاء منتدى غير رسمي لتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي تُعقد اجتماعاته بصفة دورية على أساس التناوب بموجب مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي من أجل جمع الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية لغرض التواصل وتقاسم الخبرات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة.

#### باء- الدعم المتبادل بين مختلف استراتيجيات وعمليات التنفيذ

15- ينبغي العمل على تحقيق التآزر بين هذا الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل ووسائل التنفيذ الأخرى والظروف التمكينية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (بما في ذلك التعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وإدارة المعارف، وحشد الموارد)، والنهج الطويل الأجل بشأن تعميم التنوع البيولوجي، ومع آليات الإبلاغ والتقييم واستعراض التنفيذ.

#### جيم- حشد الموارد المحلية من أجل تنمية القدرات

16- هناك حاجة إلى حشد الموارد المالية المحلية لدعم تنمية القدرات الوطنية والمساعدة على تهيئة بيئة تمكينية. ويمكن لمبادرة تمويل التنوع البيولوجي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن تدعم البلدان في أن تدرج في استراتيجياتها الوطنية لحشد الموارد خيارات لحشد الموارد من أجل تنمية القدرات.

<sup>58</sup> سوف تقدم لجنة دعم التنفيذ هذه المشورة والتوجيه الاستراتيجي بشأن جميع وسائل تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك تنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وإدارة المعارف، وحشد الموارد، وغيرها.

<sup>59</sup> يمكن أن يضم فريق إدارة البيئة (<https://unemg.org/>) أو فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ([www.cbd.int/blg/](http://www.cbd.int/blg/)) إلى فرقة العمل ممثلين رفيعي المستوى عن المنظمات ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص والجهات المانحة والأوساط الأكاديمية.

## دال - شبكات الدعم الإقليمية والعالمية

17- ينبغي تعزيز شبكات الدعم الإقليمية والعالمية، أو إنشاؤها في حال عدم وجودهن، كي تقدم الدعم عند الطلب في مجال تنمية القدرات للمؤسسات الحكومية الوطنية، والحكومات دون الوطنية، والسلطات المحلية والجهات الفاعلة غير الحكومية الواقعة في المناطق الجغرافية أو المناق الإقليمية ذات الصلة.

## هـ - آليات الاستعراض المحسنة

18- ينبغي لآلية التخطيط والإبلاغ والاستعراض المحسنة أن تراعي البُعد المتعلق بتنمية القدرات. وينبغي أن تتضمن المبادئ التوجيهية للإبلاغ الوطني من جانب الحكومات أيضا أحكاما تتعلق بالإبلاغ عن أنشطة تنمية القدرات وإتاحة الفرص للبلدان لتبادل الخبرات والدروس المستفادة. وينبغي أن تتضمن عملية استعراض وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي واستعراض الأقران الطوعي لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي أيضا استعراضا لاستراتيجيات ونهج تنمية القدرات.

## واو - التوعية ونشر الإطار

19- ستنش حملة تستهدف مختلف أصحاب المصلحة والجهات الفاعلة لإنهاء الوعي بالإطار الاستراتيجي الطويل الأجل وحشد الدعم له. وسيُدعى الشركاء الرئيسيون وأصحاب المصلحة إلى دعم التنفيذ، بما في ذلك من خلال موامة إجراءاتهم المتعلقة بتنمية القدرات مع الإطار، ووضع خطط عمل مواضيعية، وإنشاء تحالفات ومجتمعات ممارسة. وسيتم إنشاء بوابة مخصصة على شبكة الإنترنت وربطها بمواقع الاتفاقيات والمنظمات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على شبكة الإنترنت لتبادل المعلومات عن الإطار وأنشطة وخبرات مختلف الجهات الفاعلة.

## زاي - الإبلاغ عن الإطار واستعراضه

20- إنَّ الغرض من هذا الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل أن يكون وثيقة حية. وسيجري استعراض هذا الإطار بصورة دورية، وسيجري تحديثه إذا لزم الأمر لضمان استمرار أهميته وفعالته واستخدامه من جانب الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية. ومن المقرر إجراء استعراض أول في عام 2025 وإجراء تقييم مستقل في عام 2030، ليتزامن مع استعراض الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وسيكون الإبلاغ عن تطبيق هذا الإطار والدروس المستفادة من خلال التقارير الوطنية التي تقدمها الحكومات، وستقوم الجهات الفاعلة غير الحكومية بالإبلاغ من خلال التقديم الطوعي للتقارير ودراسات الحالة إلى أمانات الاتفاقيات والعمليات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

21- وستدرج مجموعة من المؤشرات الرئيسية لتنمية القدرات في إطار الرصد الخاص بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. ويمكن إعداد مجموعة تكملية من المؤشرات، ومنهجية لقياس التقدم المحرز في تحقيق التوجهات الاستراتيجية المقترحة في هذا الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لتنمية القدرات، بدعم من الخبراء وإتاحتها فور اعتماد هذا الإطار الاستراتيجي. ويمكن للجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية أيضا أن تكيّف المؤشرات التكميلية وتستخدمها في رصد وتقييم الجهود التي تبذلها في مجال تنمية القدرات والإبلاغ عنها على المستويات دون الوطني والوطني والإقليمي. وينبغي أن تسهم المعلومات المستمدة من عمليات الرصد وتقييمات تنمية القدرات على المستويين الوطني والإقليمي في إثراء الاستعراض الدوري لهذا الإطار وعملية تحديثه.

المرفق الثاني

مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي

1- في الفقرة 9 من المقرر 24/14 باء، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تعد مقترحات لعملية شاملة لاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي من أجل دعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وأن تقدم هذه المقترحات لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعيهما قبل الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف. واستجابة لذلك، أعدت الأمانة التنفيذية هذه المقترحات؛ وترد بمزيد من التفاصيل في الوثيقة CBD/SBI/3/INF/15.

2- وتُقترح الخيارات الثلاثة التالية:

(أ) الخيار 1: يقدم فريق خبراء مستقل معني بالاستعراض استعراضا شاملا وشموليا لمبادرات وبرامج التعاون التقني والعلمي ذات الصلة ويقدم توصيات لعملية التجديد لكي تنظر فيها الأطراف. وستشمل عملية الاستعراض إجراء استعراض مكتبي بالإضافة إلى مقابلات ومسوح. وسيسمح إشراك فريق خبراء معني بالاستعراض بإجراء تقييم مفصل ومركز وسريع نسبيا وغير متحيز. ومع ذلك، سيكون لهذا الخيار تكلفة عالية وقد يحد من مشاركة البلدان ودمج الخبرات المحلية؛

(ب) الخيار 2: عقد حلقة عمل تقنية أو سلسلة من حلقات العمل التقنية<sup>60</sup> لاستعراض وتقييم كفاءة وفعالية برامج ومبادرات التعاون التقني والعلمي ذات الصلة، استنادا إلى المدخلات التي تعدها الأمانة، وإعداد توصيات لعملية التجديد. وسيتم جدول أعمال حلقة العمل ونهجها بالمرونة والشمولية والتشاركية العالية، بالإضافة إلى الطابع القطري. ولكن قد تكون التكاليف مرتفعة للغاية في حال عقد سلسلة من حلقات العمل الشخصية، وقد يكون تحقيق الحياد في عملية الاستعراض أمرا صعبا؛

(ج) الخيار 3: من خلال استعراض تجريه الأمانة، بدعم من أحد الاستشاريين، سيتم فحص وتقييم برامج ومبادرات التعاون التقني والعلمي ذات الصلة وإعداد تقرير عن مواطن القوة والضعف لكي تنظر فيه الأطراف بالاقتران مع التوصيات لعملية التجديد. وقد يكون هذا الخيار الأقل تكلفة؛ إلا أن هذا النهج قد يكون محدودا من حيث مدى انخراطه مع الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، وقد لا يكون موضوعيا بشكل كامل.

3- وستتم مواصلة عملية الاستعراض والتجديد مع الأهداف والمؤشرات ذات الصلة بموجب الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وسيجري تنفيذها مع إيلاء الاعتبار الواجب للاعتبارات الجنسانية والمعارف الأصلية والتقليدية.

4- وقد تتضمن نواتج عملية استعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي العناصر التالية:

(أ) ملخص للنتائج الرئيسية، بما في ذلك الدروس المستفادة من الاستعراض؛

(ب) مقترحات للتجديد المحتمل للبرامج والمبادرات (بما في ذلك نظرية تغيير تتوافق مع نظرية التغيير الخاصة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020)، ووصف لعملية التجديد؛

(ج) إطار مقترح للرصد والاستعراض والإبلاغ بشأن البرامج والمبادرات، بما في ذلك مؤشرات الأداء الرئيسية المحتملة المرتبطة بغايات وأهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ذات الصلة؛

(د) تقديرات للمتطلبات من الموارد، واستراتيجية حشد موارد ذات صلة، للبرامج والمبادرات.

<sup>60</sup> كل سلسلة تشمل خمس حلقات عمل إقليمية وحلقة عمل عالمية.



المرفق الثالث

مشروع اختصاصات الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي

أف - معلومات أساسية

1- تقضي المادة 18 من اتفاقية التنوع البيولوجي بأن تعمل الأطراف على تعزيز التعاون التقني والعلمي الدولي في ميدان صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، من خلال المؤسسات الدولية والوطنية المناسبة، كلما كان ذلك ضرورياً، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون في تنمية الموارد البشرية وبناء المؤسسات، وتشجيع وتطوير أساليب التعاون لتطوير واستخدام التكنولوجيات ذات الصلة (بما في ذلك التكنولوجيات المحلية والتقليدية)، وتشجيع التعاون في مجال تدريب الموظفين وتبادل الخبراء، وتشجيع وضع برامج بحث مشتركة ومشاريع مشتركة من أجل تطوير التكنولوجيات ذات الصلة. وتشدّد المادة 18 أيضاً على أهمية آلية غرفة تبادل المعلومات لتعزيز التعاون التقني والعلمي.

2- وفي المقررات 29/7 و 12/8 و 14/9 و 15/10 و 16/10 و 2/12 و 23/13 و 31/13، اعتمد مؤتمر الأطراف عدداً من التدابير وقدم إرشادات بشأن جوانب مختلفة تتعلق بالتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا.

3- وفي المقرر 24/14 بء، قرر مؤتمر الأطراف أن ينظر خلال اجتماعه الخامس عشر في إنشاء فريق استشاري غير رسمي معني بالتعاون التقني والعلمي ليبدأ عمله في نهاية ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية الحالية التابعة لآلية غرفة تبادل المعلومات في عام 2020، لتزويد الأمانة التنفيذية بالمشورة بشأن التدابير والأدوات والفرص العملية لتعزيز التعاون التقني والعلمي من أجل التنفيذ الفعال للاتفاقية.

باء - الغرض

4- سيقدم الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي المشورة والإرشادات إلى الأمانة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي والهيئات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة بشأن سبل ووسائل تعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا وتنمية القدرات وإدارة المعارف وآلية غرفة تبادل المعلومات لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وسيقدم الفريق الاستشاري غير الرسمي، على وجه الخصوص، والمشورة والإرشادات والتوصيات بشأن ما يلي:

- (أ) التدابير والنهج العملية لتعزيز التعاون التقني والعلمي من أجل التنفيذ الفعال للاتفاقية؛
- (ب) تدابير لتعزيز التعاون مع الاتفاقات والعمليات والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، فيما يتعلق بمبادرات التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا؛
- (ج) النهج الاستراتيجية لتلبية احتياجات وألويات الأطراف من خلال التنفيذ البرنامجي لمبادرات التعاون التقني والعلمي ذات الصلة الموضوعة بموجب الاتفاقية؛
- (د) رصد تنفيذ الاستراتيجيات المتعلقة بالتعاون التقني والعلمي وتنمية القدرات وإدارة المعارف لدعم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 من أجل ضمان الاتساق والتوافق؛
- (هـ) إعداد وتنفيذ أدوات وآليات لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي وتنمية القدرات وإدارة المعارف، بما في ذلك نظم العلوم والمعارف التقليدية؛
- (و) المسائل المتعلقة بآلية غرفة تبادل المعلومات، وبصفة خاصة كيفية تحسين فعاليتها كآلية لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي وتبادل المعلومات؛
- (ز) الفرص المحتملة لحشد الموارد التقنية والمالية لتعزيز واستدامة أنشطة التعاون التقني والعلمي؛

(ح) تحديد أنشطة التعاون القائمة ورسم خرائط لها.

5- وستدعم أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي عمل الفريق الاستشاري غير الرسمي، بما في ذلك من خلال تقديم الدعم اللوجستي ودعم الأعمال على مستوى الأمانة، اللازمين لعمله.

جيم - العضوية

6- سيتألف الفريق الاستشاري غير الرسمي من خبراء ترشحهم الأطراف، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الإقليمي العادل والتوازن بين الجنسين، بالإضافة إلى خبراء من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة. ولن يتجاوز عدد الخبراء من المنظمات عدد الخبراء المرشحين من جانب الأطراف. وسيتم اختيار الأعضاء على أساس المعايير التالية، كما يتبين من سيرتهم الذاتية:

(أ) ما لا يقل عن خمس سنوات من الخبرة العملية بشأن القضايا التقنية والعلمية ذات الصلة بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي و/أو الاتفاقات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة؛

(ب) خبرة تتعلق بالتعاون التقني والعلمي وتنمية القدرات وإدارة المعارف وآلية غرفة تبادل المعلومات أو أي منصات إلكترونية مماثلة لتبادل المعلومات؛

(ج) خبرة مثبتة في عمليات وبرامج التعاون الإقليمي أو الدولي فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي و/أو البيئة.

7- وسيُدعى الرئيسان المشاركان لاتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي كعضوين بحكم منصبيهما.

8- وسيتم اختيار أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي من خلال عملية ترشيح رسمية على أساس المعايير المذكورة أعلاه. ويجوز للأمانة التنفيذية، بالتشاور مع الرئيسين المشاركين للفريق الاستشاري غير الرسمي، دعوة خبراء إضافيين على دراية بقضايا محددة أو مجالات مواضيعية لمناقشتها في اجتماعات الفريق الاستشاري غير الرسمي ذات الصلة، مما يضمن توازن الخبراء بشأن المسائل المتعلقة بالاتفاقية. وسيعمل الأعضاء بصفتهم الشخصية وليس كممثلين عن حكومة معينة أو منظمة ما أو أي كيان آخر.

9- وسيعمل أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي لمدة عامين، مع إمكانية التجديد لفترة إضافية مدتها سنتان.

دال - طريقة العمل

10- يجتمع الفريق الاستشاري وجها لوجه مرة واحدة على الأقل كل عام، رهنا بتوافر الموارد وحيثما كان ذلك ممكنا، على هامش الاجتماعات الأخرى. ويجوز للأعضاء تعديل تواتر الاجتماعات حسب الحاجة. وفيما بين الدورات التي تُعقد وجها لوجه، يجوز للفريق الاستشاري العمل عن بُعد عبر الوسائل الإلكترونية حسب الاقتضاء.

11- ويجوز للفريق الاستشاري أن يقوم، حسب الاقتضاء، بإنشاء لجان فرعية تدعمه في معالجة قضايا أو مجالات مواضيعية محددة واختيار خبراء ذوي صلة للمساعدة.

12- ولا يتقاضى أعضاء الفريق الاستشاري أي مكافأة شرفية أو أتعاب أو أي أجر آخرى من الأمم المتحدة. ومع ذلك، سَتُعطى تكاليف مشاركة أعضاء الفريق الاستشاري المعينين من جانب الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما يتماشى مع قواعد ولوائح الأمم المتحدة.

13- وسينتخب الفريق الاستشاري غير الرسمي رئيسين مشاركين ومقرراً للعمل لمدة عامين.

14- وستكون اللغة الإنكليزية هي لغة عمل الفريق الاستشاري.